جامعة الإسكندرية

كلية الحقوق

الدراسات العليا- قسم القانون العام

ضمانات حماية الحياة الخاصة
فى مواجهة الإنترنت ودور الشرطة فيها

(دراسة مقارنة)

مقدمة من الباحث

وليد السيد سليم النمر

للحصول على درجة الدكتوراة فى الحقوق

تحت إشراف الأستاذ الدكتور

ماجد راغب الحلو

أستاذ القانون العام

بكلية الحقوق جامعة الأسكندرية

T07-01172

جامعة الإسكندرية

كلية الحقوق

الدراسات العليا - قسم القانون العام

ضمانات حماية الحياة الخاصة في مواجهة الإنترنت ودور الشرطة فيها

(دراسة مقارنة)

مقدمة من الباحث

وليد السيد سليم النمر

للحصول على درجة الدكتوراة فى الحقوق

تحت إشراف الأستاذ الدكتور

ماجد راغب الحلو

أستاذ القانون العام

بكلية الحقوق جامعة الأسكندرية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾

سورة النور: الآيتان ٢٧ ، ٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ﴾

سورة الحجرات: الآية ١٢

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور / ماجد راغب الحلو مشرفاً ورئيساً
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق – جامعة الإسكندرية

الأستاذ الدكتور / محمد رفعت عبد الوهاب عضوا
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق – جامعة الإسكندرية

الأستاذ الدكتور / فؤاد محمد النادى عضوا
أستاذ القانون العام بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

بدءً أحمد ربى ﷻ، حمد عبد مقر بتقصيره، معترفا بعجزه، على ما أحاطنى به من عناية، وأمدنى به من عون وتوفيق وستر، وصحة، فالحمد ملء السموات والأرض وملء كل شىء، يقول المولى ﷻ: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ (١)

وعرفانا بالفضل واعترافا بالجميل امتثالا لقوله الله تعالى : ﴿وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ (٢)، وامتثالا لقول النبى ﷺ (من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

فإني أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى: **استاذى الدكتور / ماجد راغب الحلو** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق – جامعة الإسكندرية اعترافا بفضله على ورعايته، لما بذله من جهد ووقت لإتمام هذا البحث، رغم كثرة مشاغله وكثرة أعبائه، حيث كان لتوجيهاته السديدة وآرائه القيمة أعظم الأثر فى إخراج هذا البحث

---

(١) سورة النمل الآية رقم ١٩.

(٢) سورة النمل الآية رقم ٤٠.

بهذه الصورة، فجزاه الله عنى خير ما يجازى به الاباء والعلماء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

وأتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان إلى **الأستاذ الدكتور / محمد رفعت عبد الوهاب** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق – جامعة الإسكندرية، الذى تفضل سيادته بقبول الإطلاع على هذه الرسالة رغم ضيق وقته وكثرة اعبائه، وإنها لفرصة عظيمة أن أنهل من علمه وأرتشف من نصائحه وتوجيهاته، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى **الأستاذ الدكتور / فؤاد محمد النادى** أستاذ القانون العام بكلية الشريعة والقانون – جامعة الأزهر، لتتفضله بقبول الإطلاع على الرسالة والاشتراك في لجنة الحكم عليها ومناقشتها وأنها لفرصة للاستفادة من توجيهاته السديدة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى كل من وقف معي فى إنجاز وإخراج هذا البحث.

الباحث

إهـــداء

إلى روح والدى .... راجياً المولى ﷻ أن يدخله فسيح جناته.

إلى والدتى..... الحبيبة أعظم الأمهات مثلى وقدوتى فى الحياة ومن زرعت فى أعماقى المبادىء والاخلاق وحب العلم، نبع الحنان وأرق يدين راعتنى وعلمتنى جزاها الله عنى خير الجزاء على ما بذلته من جهد كبير وعطاء وفير وتضحية عظيمة من اجلى، و بارك الله لى فيها ومتعها بموفور الصحة والعافية.

إلى زوجتـــى... من أنارت لى مشوار حياتى حباً وتقديراً وعرفانا.

إلى ابنائـــى... آيـــة وخـــالد وســـارة بارك الله لى فيهم.

إلى اخوتـــى... أحمد ومحمد بارك الله لى فيهمـــا ومتعهمـــا بموفور الصحة والعافية.

إلى اساتـــذتى الاجـــلاء الافاضـــل الـــذين اخـــذوا بيـــدى إلى طريق العلم.

مقدمـــــــة:

أدى انتشار وسائل التقدم التكنولوجى فى مجال الإنترنت إلى حدوث تغيرات اجتماعية خطيرة فى العصر الحديث، فبات من اللازم وضع ضمانات لحماية الحياة الخاصة للناس تتواكب مع هذا التطور الهائل الذى تشهده استخدامات الإنترنت، التى فاقت كل التوقعات، فكانت وبحق من الظواهر الإنسانية الجديرة بالبحث والتقصى، لما لها من انعكاسات على خصوصية الإنسان وحقه فى التمتع بحياته الخاصة دون تطفل عليه من أحد.

إن حق الإنسان فى احترام حياته الخاصة هو من أهم الحقوق ذات القيمة الكبرى لدى الأمم المتحضرة، ويعد واحداً من أهم الموضوعات التى تناولها فقهاء القانون العام، ونظراً لارتباطه إرتباطاً وثيقاً بمسألة بعيدة الخطر فى حياة الفرد فى المجتمع الذى يعيش فيه، وهى الحرية وما يتصل بها من صون لكرامته واحترام لآدميته، فلا يتطفل عليه متطفل فيما يود الاحتفاظ به لنفسه، ولا تنتهك سرية محادثاته التى يحيطها دائماً بهالة من السرية والكتمان. وليس منَ شك فى أن الإنسان وحقوقه هو محور القانون الذى يسعى لحمايته وتحقيق مصالحه وإقامة نوع من التوازن العادل بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

والإنترنت ظاهرة ذات طبيعة تقنية إنسانية، فهو ليس مجرد ظاهرة إلكترونية تحتاج إلى قدر من المعرفة المتخصصة، وإنما له طبيعة إنسانية تستلزم التقيد بمجموعة من القواعد السلوكية ذات الطابع الأخلاقى التى تمثل أضولاً صحيحة فى التعامل بين البشر من خلالها. وسوف نحاول وضع منهجية تتناول البحث فى ظاهرة الإنترنت وانعكاساتها على الحياة الخاصة للناس بصورة متطورة تتماشى مع المستجدات فى مجال تميز استخدامات

الإنترنت، فالإنترنت وإن كان وسيلة اتصال إلا أنه يتميز عن مختلف وسائل الاتصال القائمة بظاهرة معالجة البيانات (Data Processing) والتعامل مع المعالجة الآلية للمعلومات يستلزم تدخل المشرع لوضع الضمانات اللازمة لحماية الحياة الخاصة فى مواجهة تلك التكنولوجيا المتطورة، تدخلا يحتاج إلى تحديث مستمر ليتواكب مع تلك التطورات التى يشهدها الإنترنت يومياً، ويؤكد كفاية هذه الضمانات فى مواجهة تلك التطورات. فلقد بات من السهل الحصول على المعلومات المخزنة على شبكة الإنترنت فى ثوان معدودة. ورغم أن ذلك يوفر على الإنسانية جهداً خارقاً ويقدم لها خدمات جليلة، إلا أنه لا يمكن أن نغفل خطورة ذلك على الحياة الخاصة للفرد، تلك الخطورة التى قيل بشأنها إن خصوصيات الفرد قد باتت عارية أمام ما تمخض عنه العلم الحديث فى مجال استخدام الإنترنت.

فالحاسب يستطيع أن يجمع أكبر قدر من المعلومات فى أقل حيز من المساحة، مع قدرته على عدم نسيان أى شئ يوضع فيه. وقد بات من السهل الحصول على معلومات عن أى إنسان، حتى قيل إن الإنسان تحول إلى مجرد رقم أو كود فى منظومة المعلومات العالمية يستطيع المتصفح على شبكة الإنترنت أن يحصل على معلومات عنه، حتى وإن كانت على قدر كبير من الخصوصية دون عناء يذكر، وذلك عبر مواقع الإنترنت المختلفة، مما يهدد حقوق الإنسان وحرياته الأساسية(١).

ولا يعنى الاعتراف بالحق فى الحياة الخاصة أن للفرد حقوقاً سابقة وعلوية تفوق حقوق المجتمع؛ وإنما تقتضى المصلحة العامة إقامة نوع من التوازن بين حرية الفرد وبين نظام المجتمع وأمنه. فافتقاد الحرية يخنق

---

(١) د/ عمر أبو بكر يونس، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، دار النهضة العربية، عام ٢٠٠٤، ص١٢.

الفهـــرس

الموضـــــوع	رقم الصفحة
شكر وتقديـــر	٣
الإهـــداء	٥
مقدمـــــة	٦
الباب الأول: مفهوم حرمة الحياة الخاصة فـــى الإنترنـــت والتحديات التى تواجهها	١٦
الفصل الأول: مفهوم الحياة الخاصة فى الإنترنت	٢٢
المبحث الأول: مفهوم الحياة الخاصة	٢٦
المطلب الأول: مفهوم الحياة الخاصة فى الفقة المصرى ...	٢٩
المطلب الثانى: مدلول الحق فى الحياة الخاصة فـــى الفقـــه المقارن	٦٥
المبحث الثانى: الحياة الخاصة فى الشريعة الإسلامية	١٠٢
المطلب الأول: مفهوم الحق فى الحياة الخاصة	١٠٤
المطلب الثانى: ضمانات حرمة الحياة الخاصة فى الإسلام.	١١٨
الفصل الثانى: مدى تأثير الإنترنـــت فـــى حرمـــة الحيـــاة الخاصة	١٣٥
المبحث الأول: نشأة ومفهوم الإنترنت	١٤١

الموضـــــوع	رقم الصفحة
المطلب الأول: نشأة الإنترنت	١٤٤
المطلب الثانى: مفهوم الإنترنت	١٥٢
المبحث الثانى: تأثير الإنترنت فى حرمة الحياة الخاصة ...	١٧٨
المطلب الأول: صور تهديد الخصوصية عبر الإنترنت ...	١٨١
المطلب الثانى: مجالات الخصوصية فى الإنترنت	٢١٦
الباب الثانى: الحماية القانونية للحق فى الحياة الخاصة ..	٢٦٤
الفصل الأول: الضمانات الدستورية للحق فى الخصوصية .	٢٦٨
المبحث الأول: الحماية الدستورية للحق فى الخصوصية ...	٢٧٢
المطلب الأول: المبادئ العامة لحماية الحق فى الخصوصية	٢٧٦
المطلب الثانى: الحماية الدستورية فى الفقه المقارن	٢٩٦
المطلب الثالث: الحماية الدستورية فى الفقه المصرى	٣٢٥
المبحث الثانى: القيود على الحق فى الخصوصية	٣٣٩
المطلب الأول: القيود على الحق فى الخصوصية فى الفقـــه المقارن	٣٤٥
المطلب الثانى: القيود على الحق فى الخصوصية فى الفقـــه المصرى	٣٧١
الفصل الثانى: الضمانات التشريعية للحق فى الخصوصية .	٤٠٥

الموضـــــوع	رقم الصفحة
المبحث الأول: الحماية التشريعية للحق فـــى الخصوصـــية فى الفقه المقارن	٤٠٩
المطلب الأول: الحماية التشريعية الفرنسية	٤١٤
المطلب الثانى: الحماية التشريعية فى الولايـــات المتحـــدة الأمريكية	٤٥٩
المبحث الثانى: الحماية التشريعية فى القانون المصرى.....	٥٠٩
المطلب الأول: الحماية التقليدية لحرمة الحياة الخاصة	٥١١
المطلب الثانى: الحماية التشريعية لخصوصية المعلومات...	٥٣٨
الباب الثالث: الحماية الإدارية للحق فى الخصوصية ودور الشرطة فيها.....	٥٦٢
الفصل الأول: الحماية الإدارية للحـــق فـــى الخصوصـــية الإلكترونية	٥٦٥
المبحث الأول: الحماية الإدارية فى الفقه المقارن	٥٦٩
المطلب الأول: الحماية الإدارية الفرنسية	٥٧٢
المطلب الثانى: الحماية الإدارية للخصوصية فى الولايـــات المتحدة ونظام مفوض المعلومات	٦١٨
المبحث الثانى: الحماية الإدارية فى الفقه المصرى	٦٥٢

الموضـــــوع	رقم الصفحة

المطلب الأول: الحماية الإدارية فـــى مجـــال الاتصـــالات السلكية واللاسلكية ٦٥٨

المطلب الثانى: الحمايـــة الإداريـــة فـــى مجـــال التوقيـــع الإلكترونى ٦٦٦

الفصل الثانى: دور الشـــرطة فـــى حمايـــة الخصوصـــية الإلكترونية ٦٨٩

المبحث الأول: وظيفة الشرطة وأهدافها ٦٩١

المطلب الأول: مفهوم الشرطة فى الإسلام ٦٩٣

المطلب الثانى: وظيفة الشرطة ٧٠٤

المبحث الثانى: دور الشرطة فى حماية الحياة الخاصة ٧٤٢

المطلب الأول: عوامل انتهاك حرمة الحياة الخاصة ٧٤٤

المطلـــب الثـــانى: ضـــمانات الشـــرطة لحمايـــة الحـــق فى الخصوصية ٧٩٢

الخاتمـــــة ٨٢٨

المراجـــع ٨٨١